

ديوان رئاسة الوزراء



هـ الإنقاذ الوطني

قرار مجلس الوزراء

رقم (37) لسنة 2014 ميلادي

بتتعديل القرار رقم (36) لسنة 2014 ميلادية

مجلس الوزراء،

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري ، وتعديلاته .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها .
- وعلى القانون رقم (13) لسنة 2014 ميلادية ، بشأن اعتماد الميزانية العامة للدولة للعام 2014 ميلادية .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي ، بشأن إعلان حالة النفيروالتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي ، في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ الوطني .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2014 ميلادية، بشأن اعتماد مخصصات الباب الثالث من بند الميزانية العامة للدولة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء (36) لسنة 2014 ميلادية، بشأن الموافقة على اعتبار جميع الأرصدة الدفترية أو النقدية كمخصصات لعام المالي 2014 ميلادي .
- وعلى كتاب وزير التخطيط رقم (3260) المؤرخ في 18/12/2014 ميلادي .
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء / المكلف رقم (515) المؤرخ في 23/12/2014 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني خلال اجتماعه العادي العادي عشر لسنة 2014 ميلادي ، المنعقد بتاريخ 20/12/2014 ميلادي .

قرر:

مادة (1)

تعتبر الأرصدة الدفترية في القطاعات والأجهزة والهيئات جزء من السيولة اللازمة لتغطية مخصصات الباب الثالث لعام المالي 2014 ميلادي .


مادة (2)

يؤذن لوزارة التخطيط بإصدار تفويضات مالية ميسّلة على قوة الأرصدة الدفترية للقطاعات والأجهزة والهيئات التي تخصل نفقات الباب الثالث .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ويلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

مجلس الوزراء



صدر في: ٢٩ ، ديسمبر ١٤٣٦ / ٢٩ ، ديسمبر ٢٠١٤ ميلادي
الموافق: ٢٩ / ١٢ / ٢٠١٤ ميلادي
(كما دُفِع *** / أبوسته)